



الأمانة العامة  
قطاع الإعلام والاتصال  
إدارة الأمانة الفنية  
لمجلس وزراء الإعلام العرب

# ميثاق الشرف الإعلامي العربي

النص المعدل وفقاً لتوصيات فريق العمل الذي قام بتحديث هذه

الوثيقة وتطويرها. والذي انعقد في تونس

خلال الفترة

من 2-4/5/2013.

نحن الإعلاميون العرب العاملون في مجالات الاتصال والإعلام والمعلومات نلتزم التزاماً ذاتياً نابغاً من إحساسنا بمسؤولياتنا المهنية والقومية، بمواد هذا الميثاق وفقاً لمنطلقاته ومبادئه وأهدافه .

### أولاً : المنطلقات :

- المواثيق والاتفاقيات التي صاغتها الإرادة المشتركة للأمة العربية وفي مقدمتها ميثاق جامعة الدول العربية .
- قرارات مؤتمرات القمة العربية وبياناتها ، وما تؤكد من حرص على التضامن العربي ودعم للعمل العربي المشترك خدمة للمصالح العليا للوطن العربي وتحقيقاً لأمال وطموحات الأمة العربية في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والأمنية .
- قرارات مجلس وزراء الإعلام العرب وما تبلوره من رؤية عربية مشتركة لمبادئ العمل الإعلامي ومرتكزات الخطاب الإعلامي ورسالة الإعلام العربي في داخل الوطن العربي وخارجه .
- التطور النوعي والتقني الذي تحقق في مجال الإعلام والاتصال بدخوله عصر الفضاء وثورة المعلومات وتجاوزه حدود الجغرافيا والتأثير المحلي .

### ثانياً : المبادئ والأهداف :

- تسخير كافة إمكانيات الإعلام العربي في خدمة الإنسان العربي والمصالح العليا للأمة العربية ، وتعزيز العمل العربي المشترك باعتباره ركيزة أساسية للتضامن العربي ، وصون الهوية العربية .
- التعامل الواعي مع قضايا العصر ، في ضوء المتغيرات الدولية ، والتقدم التقني المتسارع في مجالات الإعلام والاتصال والمعلومات ، وظواهر العولمة بما يؤكد دور الإعلام العربي في حماية الهوية العربية وإبراز الصورة الصحيحة للأمة العربية وحضارتها وقضاياها الجوهرية على الرأي العام الدولي، ودعم قدرة الأمة العربية على الإسهام المتكافئ في حوار الحضارات والثقافات .
- الإيمان بأن حرية التعبير ركيزة أساسية من ركائز العمل الإعلامي بحيث يحدث تفاعل خلاق بين الرأي والرأي الآخر ، وتقترن هذه الحرية بالمسؤولية لحماية المصالح العليا للأمة العربية واحتراماً لحرية الآخرين وحقوقهم، والحرص على تمكين الإعلام العربي من الإطلاع على الحقيقة من مصادرها .

### **ثالثاً : مواد الميثاق :**

#### **المادة الأولى :**

التأكيد على صون الهوية العربية ، والحفاظ على خصوصيات المجتمع العربي مع الحرص على الاستفادة من الجوانب الإيجابية للعولمة.

#### **المادة الثانية :**

مواصلة تطوير دور وسائل الإعلام العربي في إثراء شخصية الإنسان العربي والعمل على تكاملها قومياً وإنمائياً فكرياً وثقافياً واجتماعياً وسياسياً ، والتعريف بحقوق الإنسان العربي وحرياته الأساسية وواجباته تجاه أسرته ومجتمعه ووطنه وأمته ، وترسيخ إيمانه بالقيم الروحية والمبادئ الأخلاقية والالتزام باحترام حياته الخاصة.

#### **المادة الثالثة :**

تشجيع البرامج الإعلامية التي تهتم بالحفاظ على سلامة اللغة العربية باعتبارها قوام الثقافة العربية ورمز الهوية العربية ، والعمل على نشرها عن طريق تيسير قواعدها والتعريف بجماليات بيانها .

#### **المادة الرابعة :**

الاهتمام الإعلامي بالقضايا الأساسية للوطن العربي، وحشد الطاقات والجهود العربية لنصرتها .

#### **المادة الخامسة :**

الحرص على التضامن العربي في كل ما يقدمه الإعلام العربي للرأي العام ، في الداخل والخارج ، وتجنب نشر أو عرض أو إذاعة أو بث ما من شأنه الإساءة إلى التضامن العربي ، وذلك للإسهام في تعزيز أواصر التعاون والتكامل بين الدول العربية.

#### **المادة السادسة :**

تسليط الأضواء الإعلامية على العمل العربي المشترك باعتباره السبيل الأمثل لتحقيق التكامل العربي في كافة المجالات .

#### **المادة السابعة :**

تكثيف الجهود على الساحة الدولية للتعريف بالوطن العربي ، وتاريخه وحضارته وتراثه، وإمكانياته البشرية والمادية والمعنوية ، وعدالة قضاياها الأساسية ، وفي مقدمتها القضية الفلسطينية ، وفق قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري .

#### **المادة الثامنة :**

الالتزام بالأمانة والموضوعية ، واحترام كرامة الشعوب والدول وسيادتها الوطنية واختياراتها الأساسية ، والابتعاد عن الحملات الإعلامية التي تهدف إلى الإثارة أو زعزعة الصف العربي .

#### **المادة التاسعة :**

الالتزام بالصدق وتحري الدقة فيما يبثه الإعلام العربي بكافة أشكاله من بيانات ومعلومات وأخبار واستقاؤها من مصادرها الأساسية ، والالتزام بتصويب أية أخطاء في هذا الصدد .

#### **المادة العاشرة :**

تعميق روح التسامح والتآخي ونبذ كل دعاوى التحيز والتمييز والتعصب أيًا كانت أشكاله، و**وطنياً** أو عرقياً أو دينياً ، والامتناع عن عرض أو إذاعة أو بث أو نشر أية مواد يمكن أن تشكل تحريضاً على التطرف والعنف والإرهاب واحترام سيادة الدول العربية.

#### **المادة الحادية عشرة :**

الامتناع عن وصف الجرائم ، بكافة أشكالها وصورها ، بطريقة تغري بارتكابها أو تنطوي على إضفاء البطولة على الجريمة ومرتكبيها أو تبرير دوافعها ، أو منح مرتكبيها والمحفرين عليها أو المروجين لها فرصة استخدام وسائل الإعلام منبراً لهم .

#### **المادة الثانية عشرة :**

مراعاة أصول الحوار وآدابه وبخاصة الذي يعرض أو يذاع أو يبث على الهواء مباشرة ، من حيث حقوق ضيوف الحوار في شرح آرائهم ، والمتلقين في التعقيب ، وعرض كافة الآراء والحقائق وصولاً إلى بلورة رؤية متكاملة وشاملة وموضوعية لدى المتلقي العربي .

#### المادة الثالثة عشرة :

الاهتمام المتواصل بتوفير بدائل عربية ثرية ومتنوعة للأشكال الإعلامية والمعلوماتية التي تتفق وطموحات الإنسان العربي وتعمل على توسيع مداركه وتنمية ملكاته في البحث والإبداع ، وترسيخ اعتزازه بانتمائه إلى الأمة العربية وثقافتها وقيمها .

#### المادة الرابعة عشرة :

مراعاة حقوق ذوى الاحتياجات الخاصة في الحصول على ما يناسبهم من الخدمات الإعلامية والمعلوماتية ، تعزيزاً لفرص اندماجهم في مجتمعاتهم .

#### المادة الخامسة عشرة :

تشجيع الاهتمام الجماهيري بالرياضة باعتبارها واحدة من العوامل الرئيسية في النهوض بالصحة البدنية والنفسية للمجتمع ، والحرص على تنقية الإعلام الرياضي من أية شوائب تعكس أو تؤجج نزعات التعصب والتحيز ، والسعي إلى تنمية الروح الرياضية في المنافسة .

#### المادة السادسة عشرة :

الحرص على حماية الأطفال والأحداث من مخاطر المواد الإعلامية التي تتضمن مشاهد عنف أو أنماطاً سلوكية غير سليمة تتناقض مع القيم النبيلة .

#### المادة السابعة عشرة :

إبراز الكفاءات والمواهب العربية ، وخاصة تلك التي تنال اعترافاً أو تقديراً عالمياً ، وذلك إثباتاً لثراء الطاقات الإبداعية والقدرات الخلاقة للوطن العربي ، وتحفيزاً للنشء على الاقتداء بال نماذج الناجحة وتشجيعاً على ظهور مزيد من الكفاءات العربية .

#### المادة الثامنة عشرة :

تقديم الصورة الموضوعية الواقعية عن المرأة العربية ونهوضها بمسؤولياتها الحياتية، وإسهاماتها في التنمية المجتمعية ، وما تضطلع به من دور مشرف في بناء الإنسان العربي ، وبث ونشر المواد والمعلومات والبرامج التي تعينها على ذلك .

#### المادة التاسعة عشرة :

الالتزام بحقوق الملكية الفكرية والتعريف بتشريعاتها المختلفة ، حماية للمبدعين العرب وتشجيع الابتكار والإبداع على امتداد الوطن العربي .

#### المادة العشرون :

ضرورة التمييز بين المواد الإعلامية والمواد الإعلانية ، والالتزام هذه الأخيرة بأخلاقيات المجتمع العربي وعدم استغلال الطفل والمرأة في الحملات الإعلانية بشكل يسيء إليهما .

#### المادة الحادية والعشرون :

الالتزام بالقيم الدينية والأخلاقية للمجتمع العربي ومراعاة بنيته الأسرية وترابطه الاجتماعي .

#### المادة الثانية والعشرون :

تعميق الوعي بأهمية التصدي لمشكلة الأمية بأشكالها المختلفة في المجتمع العربي .

#### المادة الثالثة والعشرون :

تنمية الوعي الصحي العام والتعريف - دون تهويل أو تهوين - بالأمراض المتفشية أو المستجدة ، وإيضاح الأساليب العلمية للوقاية والتحذير من الأساليب العشوائية أو غير العلمية في العلاج .

#### المادة الرابعة والعشرون :

نشر الوعي البيئي وبخاصة في مجال السلوكيات المتصلة بالحفاظ على البيئة والحد من التلوث ، وترشيد استخدام الموارد ، والتعريف بالتشريعات البيئية وقواعد الصحة والسلامة المهنية والعامّة في هذا المجال ، وتشجيع إدخال التقنيات الصديقة للبيئة .

**المادة الخامسة والعشرون :**

يعتبر ميثاق الشرف الإعلامي وثيقة استرشادية لرصد وتقويم الأداء الإعلامي العربي وفي منح العضوية أو تعليقها أو إلغائها في الاتحادات والمنظمات العربية وما ينبثق عنها من مجالس وهيئات في مجال الإعلام العربي .

**المادة السادسة والعشرون :**

تسري أحكام هذا الميثاق على الإعلام العربي بأشكاله ووسائله كافة ، ويعتبر وثيقة من وثائق جامعة الدول العربية .